

الرؤية والرسالة والهدف

الرؤية (Vision) :

الريادة في مجال نشر البحوث العلمية ، والسعي للوصول لتصنيف عالٍ متقدم بين المجالات العلمية المحكمة ، وأن تكون مجلتنا نبراساً للعلم والمعرفة ، وواجهة علمية وثقافية مشرقة لكليتنا الموقرة ورمزاً خلاقاً يجمع بين الأصالة والحداثة.

الرسالة (Mission) :

إثراء الحركة العلمية بأجود أنواع البحوث والدراسات المتخصصة والتربوية ، التي تربط بين الأصالة والحداثة ضمن اطار حضاري بناء ، باستشارة همم الباحثين وتنمية قدراتهم في النشر العلمي الأصيل وباللغتين العربية والإنكليزية ، وبما يسهم حتماً في إيصال الفكر الوطني / التربوي لكل شعوب العالم . وإتاحة الفرصة للباحثين لتقديم الصورة الحقيقية الناصعة لدور المرأة في المجتمع الإنساني ككل وفي بلدنا العراق بشكل خاص.

الأهداف (Aims) :

تسعى مجلتنا إلى تحقيق الأهداف الآتية :

١. تنشيط البحث العلمي التخصصي في العلوم الإنسانية والمجالات التربوية وقضايا المرأة .
٢. تشجيع البحوث والدراسات والأنشطة العلمية التي تربط الأصالة بالحداثة وصولاً إلى تنمية الاعتزاز بماضيها الجميل والاختيار الواعي لما في الحداثة من توجيهات ينفع منها الجيل الجديد .
٣. التواصل العلمي والبحثي الهادف مع المراكز العلمية ، والعلماء والباحثين لإبراز دور المرأة في المجتمع علمياً وتربوياً ، وإبراز نشاطاتها البناءة في مجال التخصص والتعليم .
٤. تسليط الضوء والاهتمام عما وصلت إليه المرأة لعراقية من رقي ومساهمة فاعلة في التنمية المستدامة لمجتمعنا الطيب .
٥. تنمية الوعي التربوي لدى الجيل الجديد من خلال استعراض الأفكار والأنشطة التربوية والتعليمية التي تساهم في انماء روح الاحترام للأصالة والانتقاء الواعي للحداثة.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الرَّحْمَنُ ﴿١﴾ عَلَّمَ الْقُرْآنَ ﴿٢﴾ خَلَقَ
الْإِنْسَانَ ﴿٣﴾ عَلَّمَهُ الْبَيَانَ ﴿٤﴾

سورة الرحمن: الآيات ١ - ٤

مجلة
كلية التربية للبنات

مجلة علمية محكمة

دورية فصلية

تصدر عن كلية التربية للبنات

Iraqia University

**Journal of the College of Education
for Women: A Peer-Reviewed
Academic Journal**

جهة الإصدار: كلية التربية للبنات / الجامعة العراقية اختصاص المجلة: العلوم

الإنسانية والتربوية

ISSN 2708-1354 (Print)

ISSN 2708-1362 (Electronic)

رقم الاعتماد في دار الكتب والوثائق العراقية 2138 لسنة 2016م نوع الإصدار: (فصلي) كل
ثلاثة أشهر.

نطاق التوزيع: داخل العراق البريد الإلكتروني:-

wom.mag.uni@aliraqia.edu.iq

هاتف سكرتارية التحرير: 07747936814 (الهاتف الأرضي) داخلي: (2028)

مجلة كلية التربية للبنات - الجامعة العراقية ، المجلات الأكاديمية المحكمة:

<https://www.iasj.net/iasj/journal/349/issues>

- حقوق النشر محفوظة.
- الحقوق محفوظة للمجلة.
- الحقوق محفوظة للباحث من تاريخ تسليم البحث إلا في حالة تنازله الخطي.

ما ينشر في المجلة من بحوث ووجهات نظر تعبر عن أصحابها
ولا تعبر بالضرورة عن آراء هيئة التحرير أو وجهة نظر الكلية.

التعريف:

مجلة علمية دورية محكمة فصلية تصدر عن كلية التربية للبنات
الجامعة العراقية تعنى بنشر البحوث في المجالات الإنسانية والتربوية

تحمل الرقم الدولي:

ISSN (print): 2708 – 1354 ISSN (online): 2708 – 1362

مجلة معتمدة في دار الكتب والوثائق العراقية بالرقم: (2138) لسنة 2016م

وتقوم بنشر البحوث العلمية القيمة والأصيلة

في مجالات العلوم الإنسانية المختلفة باللغتين العربية والإنجليزية.

دعوة:

ترحب هيئة تحرير المجلة بإسهامات الباحثين، وأصحاب الأقلام من
الكتاب والمثقفين في أقسام الفكر الإسلامي، والعلوم الإنسانية،
والاجتماعية، والتعليمية والتربوية، وكل ما له صلة بشؤون المرأة
والمجتمع، وقضايا الإنماء التربوي والتعليمي، والبرامج التطويرية
المعاصرة على وجه العموم، على وفق قواعد النشر المعتمدة من هيئة
تحرير المجلة، على وفق تعليمات وضوابط النشر في المجلات العلمية
الصادرة من دائرة البحث والتطوير في وزارة التعليم والبحث العلمي الموقرة.

أولاً : رئيس هيئة التحرير:

الأستاذ الدكتور

ورقاء مقداد حيدر / الشريعة / الفقه المقارن / قسم الشريعة الإسلامية

ثانياً : مدير التحرير:

الأستاذ الدكتور

أحمد عبد الجبار فاضل / اللغة العربية / البلاغة والنقد / قسم اللغة العربية

ثالثاً : أعضاء هيئة التحرير:

عضواً خارجياً	أ.د. مولود عويمر: تخصص: التاريخ / جامعة الجزائر / كلية العلوم الإنسانية	١.
عضواً خارجياً	أ.د. إبراهيم عبد الرحيم أحمد ربابعة: تخصص: أصول فقه / جامعة الوصل / كلية الدراسات الإسلامية/ الإمارات العربية .	٢.
عضواً خارجياً	أ.د. عبد الملك بو منجل: تخصص: اللغة العربية/ النقد الأدبي/جامعة سطيف ٢ ، الجزائر/ كلية الآداب واللغات .	٣.
عضواً خارجياً	أ.م.د. نجات موسى الفيتوري : تخصص: تربية وعلم نفس/علم نفس تعليمي/ الجامعة الأسمرية الإسلامية / كلية التربية / ليبيا .	٤.
عضواً خارجياً	أ.م.د. نجاح عبدالله احمد البياع : تخصص: الدراسات الإسلامية / الدعوة والثقافة الإسلامية/ جامعة الأزهر / كلية أصول الدين / مصر .	٥.
عضواً ومدققاً للغة الإنكليزية	أ.د. سوسن صالح عبدالله سرية : تخصص: اللغة الإنكليزية/الترجمة.	٦.

عضواً	أ.د. بشرى غازي علوان : تخصص: اللغة العربية / اللغة .	٧.
عضواً	أ.د. نهلة عاشور منسي : تخصص: فلسفة إسلامية / الفقه الإسلامي .	٨.
عضواً	أ.د. محمود دهام نايف : تخصص: أصول الدين / الحديث النبوي .	٩.
عضواً	أ.د. ليث خليل خلف :تخصص: تاريخ / التاريخ القديم .	١٠.
عضواً	أ.م.د. وصال كاظم حسين : تخصص: اللغة العربية / البلاغة والأدب.	١١.
عضواً	أ.م.د. أسيل عبد الحميد عبد الجبار : تخصص: علم النفس التربوي.	١٢.
عضواً	أ.م.د. جنان عبدالله شفيق : تخصص: اللغة الإنكليزية / الأدب .	١٣.
عضواً	أ.م.د. زكري فاضل محل : تخصص: طرائق التدريس / التاريخ .	١٤.
عضواً	م.د. سماح ثائر خيري : تخصص: رياض أطفال .	١٥.
عضواً ومدققاً لغوياً	أ.د. يونس يحيى عبدالله : تخصص: اللغة العربية / اللسانيات النصية.	١٦.
عضواً ومحاسباً مالياً	أ.م.د. سينا أحمد جار الله : تخصص: دراسات مالية / إدارة مالية .	١٧.

رابعاً : موظفو المجلة

١. م.م. مروة مرزة حمزة / تخصص: تاريخ / مسؤولة وحدة المجلة .

٢. براء إبراهيم سالم / سكرتيرة المجلة .

ضوابط النشر في المجلة

١. تتخصص المجلة بنشر الحوث العلمية القيمة والأصيلة في المجالات الإنسانية، والتي لم يسبق نشرها أو تقديمها إلى أي جهة أخرى (بتعهد خطي من صاحب البحث) ضمن المحاور المشار إليها في التعريف أعلاه، شرط الالتزام بمنهجية البحث العلمي وخطوات المتعارف عليها محلياً وعالمياً، وتقبل البحوث بإحدى اللغتين العربية أو الإنجليزية بنسبة محددة.
٢. تخضع البحوث المرسلة إلى المجلة جميعها لفحص أولي من هيئة التحرير لتقرير مناسبتها لتخصص المجلة، ثم لبيان أهليتها للتحكيم، ويحق لهيئة التحرير أن تعتذر عن قبول البحث بالكامل، أو تشترط على الباحث تعديله بما يتناسب وسياسة المجلة قبل إرساله إلى المحكمين.
٣. ضرورة تحقق السلامة اللغوية مع مراعاة علامات الترقيم، ومتانة الأسلوب ووضوح الفكرة عل أن يكون الباحث مسؤولاً عن السلامة اللغوية للبحث المقدم باللغتين العربية والإنجليزية.
٤. ترسل البحوث المقبولة للتحكيم العلمي السري إلى خبراء من ذوي الاختصاص قبل نشرها، للتأكد من الرصانة العلمية والموضوعية والجدة والتوثيق على وفق استمارة معتمدة ولا تلتزم هيئة التحرير بالكشف عن أسماء محكميها، وترفض البحوث المتضمنة في خلالها إشارات تكشف عن هوية الباحث.
٥. لضمان السرية الكاملة لعملية التحكيم تكون المعلومات الخاصة بهوية الباحث أو الباحثين في الصفحة الأولى من البحث فحسب.
٦. يلتزم الباحث بإجراء التعديلات الجوهرية المقترحة من المحكمين للبحث.
٧. يحق لهيئة تحرير المجلة رفض البحث واتخاذ القرار وعدم التعامل مع الباحث مستقبلاً عند اكتشافها ما يتنافى والأمانة العلمية المطلوبة بعد التثبت من ذلك.
٨. تنتقل حقوق طبع البحث ونشره إلى المجلة عند إخطار صاحب البحث بقبول للنشر، ولا يجوز النقل أي عن البحث إلا بالإشارة إلى مجلتنا، ولا يجوز لصاحب البحث أو لأي جهة أخرى إعادة نشره في كتاب أو صحيفة أو دورية إلا بعد أن يحصل على موافقة خطية من رئيس التحرير.
٩. لا تدفع مكافأة للباحثين عن البحوث المحكمة التي تقبل للنشر في المجلة وتقدم رئاسة هيئة التحرير مكافأة خاصة للمحكمين.
١٠. تعتمد المجلة آلية التوثيق المتنوعة فتقبل البحوث بآلية التوثيق بالهوامش سواء أكان في نفس الصحيفة، أم في نهاية البحث، كما تقبل البحوث بآلية التوثيق في المتن بالطريقة المتعارف عليها عالمياً بـ APA.

١١. تقبل المجلة كذلك البحوث الميدانية أو العملية، شرط أن يورد الباحث مقدمة يبين فيها طبيعة البحث ومدى الحاجة إليه ، ومن ثم يحدد مشكلة البحث في هيئة مسائلات أو فرضيات، ويعرف المفاهيم والمصطلحات، ويقدم ،عندها قسماً خاصاً بالإجراءات يتناول فيه خطة البحث ومجتمع والعينات والأدوات ، فضلا عن قسم خاص بالنتائج ومناقشتها، ويورد أخيراً قائمة المراجع.

١٢. لا يجوز نشر أكثر من بحث للباحث في العدد الواحد من المجلة سواء أكان بحث منفرداً أم مشتركاً مع باحث آخر.

١٣. يزود صاحب البحث- عند نشره- بنسخة واحدة مستلة مختومة من البحث المنشور في العدد.

١٤. تحتفظ هيئة التحرير بحقها في أولوية النشر في كل ما يرد إليها من مطبوعات، تأخذ بنظر الاعتبار توازن المجلة، والأسبقية في تسليم البحث معدلاً بعد التقويم، واعتبارات أخرى، ويخضع ترتيب البحوث في العدد الواحد للمعايير الفنية المعتمدة في خطة التحرير.

١٥. البحوث المنشورة في المجلة تعبر عن آراء أصحابها، ولا تعبر بالضرورة عن رأي هيئة التحرير أو رأي الكلية.

١٦. جميع المراسلات المتعلقة بالمجلة كافة تكون باسم رئيس التحرير، أو مدير التحرير عبر العنوان البريدي wom.Mag.uni@aliraqia.edu.iq ، أو رقم هاتف المجلة.

١٧. أخيراً تؤكد هيئة التحرير على ضرورة الالتزام بالبحث الموضوعي الحر والهادئ والبعيد عن كل أشكال التهجم أو المساس بالرموز والشخصيات، وتتأى عن نشر الموضوعات التي تمس المقدسات، أو تلك التي تدعو إلى العصبية الفئوية والطائفية، وكل ما يوجب الفرقة ويهدد السلم المجتمعي.

دليل المؤلف Author Guidelines

١. يقدم الباحث طلب خطي (استمارة رقم 1 المرفقة) مختوم بالختم الرسمي لجهة الانتساب .
٢. يقدم الباحث ثلاث نسخ ورقية مطبوعة مكبوسة على ورق (A4) وعلى وجه واحد، وتكون إعدادات حواشي الصفحة 2.5 سم من كل جانب بخط (Simplified Arabic) بحجم 14 للمتن و 12 للهامش، و16 غامق للعنوان الرئيسي و 15 غامق للعنوان الفرعي. وإذا كان البحث باللغة الإنجليزية فيكون بخط (Times New Roman) .
٣. لا يزيد البحث عن خمس وعشرين صفحة ، ويكون من ضمنها المراجع والحواشي والجداول والأشكال والملاحق. ويتحمل الباحث ما قيمته ثلاثة آلاف دينار عن كل صحيفة زائدة.
٤. يوقع الباحث التعهد الخاص بكون البحث لم يسبق نشره، ولم يقدم للنشر إلى جهات أخرى، ولن يقدم للنشر في الوقت نفسه حتى انتهاء إجراءات التحكيم (استمارة رقم 2).
٥. يلتزم الباحث بتقديم نسخة من كتاب الاستلال الإلكتروني للبحث وبخلافه يتعذر النشر.
٦. يتعهد الباحث بجلب نسخة إلكترونية من البحث على قرص حاسوب (CD) بعد إجراء جميع التعديلات المطلوبة وقبول البحث للنشر في المجلة.
٧. يرفق مع البحث خلاصة دقيقة باللغتين العربية والإنجليزية على ألا تزيد على صحيفتين مع السيرة الذاتية.
٨. يسدد الباحث أجور النشر والخبراء بحسب مقدارها بكل لقب علمي على وفق المنصوص عليه في الكتب الرسمية ، ويتم تسليم الأجر إلى الجهة الرسمية في القسم المالي للكلية بوصولات رسمية تحفظ حق الباحث وإدارة المجلة ، ولا تسترد الأجر في حالة رفض رئيس التحرير أو المقيمين للبحث المقدم لأسباب علمية أو لسلامة الفكرية أو غيرها.
٩. يستلم الباحث إيصالاً خطياً بتاريخ تسليم البحث. ثم يُعلم بالإجراءات التي تمت.
١٠. إذا استخدم الباحث واحدة من أدوات البحث في الاختبارات أو جمع البيانات فعليه أن يقدم نسخة كاملة من تلك الأداة إذا لم تنشر في صلب البحث أو ملاحق .
١١. تلتزم المجلة بإرسال البحث إلى مقومين بخطاب تأليف، استمارة رقم 3 المرفقة ، على أن يتم تقويم البحث في مدة أقصاها ١٠ أيام، وبخلافه يقدم الخبير اعتذاره في أسبوع، وعندما يكون التقويم العلمي إيجابياً باتفاق اثنين من المقومين يحال البحث إلى المقوم اللغوي لتدقيقه لغوياً.

دليل المقوم Reviewer Guidelines

أدناه الشروط والمتطلبات الواجب مراعاتها من قبل المقوم للبحوث المرسلة:

١. يقوم البحث على وفق استمارة معتمدة للتقويم (استمارة رقم 4) تتضمن الآتي:

أ- فقرة تتعلق بموضوع البحث هل سبقت دراسته من قبل بحسب علمكم؟ وهل يوجد اقتباس حرفي؟ (الإشارة إلى الاقتباس إن وجد) أو استلال مع تحديد مكان الاستلال.

ب - جدول تقويمي فني تفصيلي يعبر عنه بـ (24) فقرة محددة صيغت على وفق مقياس ليكرت الثلاثي: جيد (3)، مقبول: (2)، ضعيف: (1) ويقوم الخبير بالتأشير على اختيار واحد منها تبعاً لقناعاته بمحتوى الفقرة وعدم ترك أي فقرة بدون إجابة.

ت - مكان محدد لملاحظات الخبير الخاصة بتفاصيل البحث، أو أساسيات العامة (علمية أو منهجية) كي يستفيد منها الباحث.

ث - خلاصة التقويم المتعلقة بصلاحية النشر على وفق ثلاث خيارات (صالح للنشر أو صالح بعد إجراء التعديلات، أو غير صالح للنشر) على وفق المعايير المحددة في الاستمارة.

ج - مكان محدد لتثبيت مسوغات عدم الصلاحية للنشر إذا حكم بذلك.

٢. على المقوم التأكد من تطابق وتوافق عنوان الخلاصتين العربية والإنجليزية لغوياً.

٣. أن يبين المقوم هل أن الجداول والأشكال التخطيطية الموجودة واضحة ومعبرة.

٤. أن يبين المقوم هل أن الباحث اتبع الأسلوب الإحصائي الصحيح.

٥. أن يوضح المقوم هل أن مناقشة النتائج كانت كافية ومنطقية.

٦. على المقوم تحديد مدى استخدام الباحث المراجع العلمية.

٧. يمكن للمقوم أن يوضح بورقة منفصلة التعديلات الأساسية لغرض قبول البحث.

٨. توقيع الخبير على الاستمارة تمثل تعهداً خطياً بأنه قام بتقويم البحث علمياً على

وفق المعايير الموضوعية، وأن البحث يستحق التقويم الحاصل عليه ومطلوب تسجيل

اسمه على وفق ما مثبت في الاستمارة.

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
الجامعة العراقية
كلية التربية للبنات

مجلة

كلية التربية للبنات

مجلة علمية محكمة

فصلية دورية

تصدر عن كلية التربية للبنات

نعنى بنشر البحوث في المجالات الإنسانية والتربوية

العدد الثاني والثلاثون (32) الجزء الأول

الصادر بتاريخ: 2026/ 3/15

افتتاحية العدد...

الحمدُ لله ربِّ العالمين ، والصلاة والسلامُ على نبيِّنا محمدٍ ، وعلى آله
وصحبه تسليماً كثيراً...
أما بعد...

يولّد عدد جديد من مجلة (كلية التربية للبنات / الجامعة العراقية) يحمل الرقم (32) ،
الثاني والثلاثين ، بتاريخ 2026/3/15 ، يحوي بحثاً متنوعاً بين لغوية وأدبية وتربوية ونفسية
وتاريخية واجتماعية ، وبحوث اللغة الإنكليزية ، ليكون العدد منهداً للباحثين والدارسين والقراء
عموماً ، يروي عطش المعرفة وحب العلم والتميز .

وفي هذا الإطار تؤكد إدارة المجلة حرصها على أن تكون البحوث المنتخبة في المجلة
مثمرة للمجتمع والإنسان العراقيين ، وأن تلتزم بمبادئ وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
وتعليماتها ، في نوعية الموضوعات التي تعالجها ، وإسهامها المباشر في تنمية المجتمع العراقي
والارتقاء به في سلم العلم والمعرفة .

نسأل الله السداد والتوفيق للباحثين والقراء ، ونسأله تعالى السداد لنا في عمل تحرير المجلة
، وأن يكون العمل خالصاً لوجهه الكريم ، ويكون لبنة في البناء المعرفي والعلمي لكليتنا الرصينة ،
وخطوة نحو التقدم والازدهار العلمي لعراقنا الحبيب ، ومن الله التوفيق ، وصلى الله على سيدنا
محمد وآله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً.



هيئة تحرير المجلة
ربيع 2026/3/15


(ج ١)

ت	اسم البحث	الباحث	الصفحة
١.	اسْمُ الْفَاعِلِ وَدَلَالَتُهُ فِي دِيْوَانِ أَبِي الْفَتْحِ الْبُسْتِيّ (٤٠٠هـ) -دراسة صرفية دلالية	سرى خالد شاهين أ.د. هدى محمد صالح عبدالجبار العبيدي	٣٩-١
٢.	أنواع القواعد في ضوء القرآن الكريم /دراسة موضوعية	م.م. نور حسن علي أ.د. أحمد خزعل جاسم	٦٦-٤٠
٣.	مراسيم استقبال اللاجئين إلى دولة المماليك	م. م. هدى علاوي سواي أ.د. أنوار جاسم حسن العنكي	٨٣-٦٧
٤.	المقاصد القرآنية في مواجهة الغلول رؤية معاصرة في ضوء تفسير الامامين البغوي ومحمد رشيد رضا في مجال التربية والتعليم (دراسة مقارنة)	م.م. مريم أسعد ثامر سعود العاني أ.د. عبد عطا الله محمد مخلف الدليمي	١٠٥-٨٤
٥.	الأدوات التشبيهية و فاعليتها الأسلوبية في سورتى النساء و الأعراف	مريم نوري حسان أ.د. أحمد عبد الجبار فاضل	١٢٧-١٠٦
٦.	تحقيق التوافق بين الالتزامات الدولية والقوانين الوطنية	م.م. عبدالله هشام محسن أ.د. خالد سلمان جواد م.د. عامر عبد رسن	١٦٦-١٢٨
٧.	تحولات الخطاب الشعري العراقي بعد الألفية الثانية: مقارنة تداولية رقمية	أ.م. د. سهام حسن خضر	١٨٩-١٦٧
٨.	تحولات المقدس والمدنس في رواية شهيد(كش ووطن)، دراسة سسيوثقافية	أ.م.د. رعد هوير سويلم	٢٠٧-١٩٠
٩.	موقف إيطاليا من التقارب الألماني - السوفيتي ١٩٣٩ - ١٩٤١ /دراسة في ضوء الوثائق الألمانية	أ.م.د. قاسم عبد الأمير وسيم	٢٢٤-٢٠٨
١٠.	(النهي وتطبيقاته في سنن أبي داود (باب البيوع) دراسة أصولية - نماذج تطبيقية	أ.م.د. وسام ياسين جاسم	٢٥٤-٢٢٥
١١.	فاعلية استخدام تقنية الواقع الممتد (XR) في تدريس مادة طرائق التدريس على تنمية مهارات التفكير النقدي	أ.م. يسرى مهدي حسون	٢٨٦-٢٥٥

		وحل المشكلات لدى طلاب كليات التربية في بغداد	
٣٠٢-٢٨٧	صالح عبدان سلمان	التأطير الإعلامي لأزمة المياه في تغطيات القنوات الفضائية العراقية/دراسة تحليلية	.١٢
٣٢٥-٣٠٣	بان سنان إسماعيل	مصارف الزكاة وأثرها في تحقيق الأمن الغذائي جائحة كورونا أنموذجا	.١٣
٣٥٦-٣٢٦	صهباة يوسف يعقوب محمد	جماليات الأسلوب في التشكيل العراقي المعاصر (معرض الواسطي الرابع عشر أنموذجا)	.١٤
٣٨٤-٣٥٧	عبير عبید جبار مظفر فائز كاظم	سياسة العراق الخارجية: بين التوازن الاقليمي والضغط الدولية خلال فترة ٢٠١٤-٢٠٢٤	.١٥
٤١٩-٣٨٥	هلبين بهجت أنور	Body – Related Idiomatic Expressions in English and Kurdish	.١٦
٤٤٤-٤٢٠	د. شاکر کتاب محجوب	التأثير الأنثروبولوجي للنص القرآني في الأدب العربي (عصر النبي ﷺ نموذجا)	.١٧
٤٨٠-٤٤٥	م.د. عدنان ياسين حسين	الاحتلال الألماني لهولندا ١٩٤٠-١٩٤٥	.١٨
٥٠١-٤٨١	م.م شهد عادل صبحي	دور العراق في مستقبل العلاقات الاقتصادية الإقليمية في الشرق الأوسط	.١٩
٥١٩-٥٠٢	م.م. حذيفة شهاب احمد	المرونة في أحكام العبادات للأقليات المسلمة (دراسة فقهية معاصرة)	.٢٠
٥٣٠-٥٢٠	م.د. عمار منصور عبد النبي صالح	أثر قاعدة "الضرر يزال" في فقه العلامة الحلي (دراسة فقهية تأصيلية تطبيقية)	.٢١
٥٥٢-٥٣١	م.م. كاظم وحيد نعمه	الموسيقى العسكرية في العراق ابان العهد الملكي ١٩٢١-١٩٥٨ / (دراسة تاريخية)	.٢٢
٥٦٨-٥٥٣	م.م. ناصر جمال ناصر الجميل	نقابة السادة الأشراف في كتاب تاريخ بغداد وذيوله	.٢٣
٥٩٢-٥٦٩	م.د. أنسام يونس حماد	صور النقد الأدبي في كتاب (ملء العيبة بما جمع بطول الغيبة في الوجهة الوجيهة إلى الحرمين مكة وطيبة) لابن رشيد الفهري السبتي(ت ٦٦٣هـ)	.٢٤
٦١٢-٥٩٣	م.م سناء عبد صكب	بناء الزمن السردي في رواية دموع أموية	.٢٥
٦٢٥-٦١٣	م.م. نائلة ياسر صلاح	Chameleonism in "The Chameleon" by Anton Chekhov	.٢٦

٦٤٦-٦٢٦	م.م علي عباس زغير	المفهوم القرآني للعقل والعوق الفكري	.٢٧
٦٧٥-٦٤٧	م.م. محاسن عبد الحسن عبد النبي	الترادف الدلالي بين ألفاظ الأنواء في القرآن الكريم	.٢٨
٧٠٠-٦٧٦	عمر علي عبد عباس أ.د. وفاء عدنان حميد	الجوانب الاقتصادية في مؤلفات المستشرق ستانلي لين بول (الزراعة - الصناعة) انموذجاً	.٢٩
٧١٨-٧٠١	صبا خلف طالب أ.م.د. نجوى خالد عبد الكريم	Oodgeroo Noonuccal as an Organic Intellectual: Counter Hegemony and Poetic Resistance	.٣٠
٧٣٩-٧١٩	سوسن عبد الرزاق حسين أ.د. رغيد كمر مجيد	الشفاعة في العصر العباسي(٣٣٤- ٥٤٤٧هـ/٩٤٥-١٠٥٥م) شفاعة أمراء بني بويه انموذجاً	.٣١
٧٤٩-٧٤٠	نور محمد حسين أ.د. زينب عبد الأمير حسين	شعرية الوصف في بناء الحدث (الواقعي) في رواية طوق الحمام لرجاء عالم	.٣٢
٧٨١-٧٥٠	تبارك ميثم علوان أ.د طارق زيدان خلف	سياسة المملكة المغربية الخارجية تجاه تونس وليبيا (١٩٩٩.١٦.٢٠)	.٣٣
٨١٤-٧٨٢	مريم زياد طارق أ.د. حسام عبدالمك	روايات غزة وعسقلان في السنة النبوية: دراسة عقدية تحليلية لموقف المسلمين من نوازل غزة المعاصرة	.٣٤
٨٢٧-٨١٥	ريام ماجد غياض أ.د. بان كاظم مكي	مفارقة التضاد في شعر ابن زمرك الأندلسي	.٣٥
٨٥٩-٨٢٨	كوثر صادق عواد أ.م.د. رفل إبراهيم طالب	تطور المجمعات السكنية وتوزيعها في قضاء الكاظمية	.٣٦
٨٧٨-٨٦٠	مريم نومان نوار أ.م.د. د. سينا أحمد جار الله أ.م.د. د. رؤى ماجد طعمه	أخلاقيات الإدارة المالية في سورتى البقرة والنساء	.٣٧
٨٩٧-٨٧٩	تبارك عامر كامل أ.د. مها أسعد عبد الحميد	الوافدون الداخلون الى بغداد في العصر العباسي الأول (١٣٢/٥٢٤٧هـ)	.٣٨
٩١٥-٨٩٨	عايد مخلف نطاح الدليمي أ.د جمال ابراهيم الحيدري	دراسة لأشكال انتهاك حقوق النشر وآليات الحماية القانونية	.٣٩
٩٤٣-٩١٦	سجاد طالب جيساس أ.د. سراب قدير مغير	A Stylistic Analysis of Zohran“ “Mamdani’s Winning Speech	.٤٠

٩٤٤-٩٦٢	آلاء سعدون فرحان أ.د. عروبة خليل إبراهيم	الحقيقة والمجاز وتطبيقاته عند أبي حفص النسفي (سور المئين أنموذجاً)	.٤١
٩٦٣-٩٨٢	نورس عيدان حريجة أ.د. محمد حسين توفيق	أسلوب القصر في آيات النصر والهزيمة في القرآن الكريم	.٤٢
٩٨٣-٩٩٤	سحر حمزه باوه أ.م.د. اسراء جلال جواد	Railroad Colonialism, Slow Violence and Environmental Injustice in Hanay Geiogamah's Body Indian	.٤٣
٩٩٥-١٠٠٩	الزهراء سعد محمد أ.م.د. انعام هاشم هادي	A research paper titled: "Media's Depiction of Contemporary American in Theresa Rebeck's Our Dream House"	.٤٤
١٠١٠-١٠٣٣	علاء مهدي حسن أ.م.د. بيداء علي حسين	(التشفير و اشتغالاته بين العالمية و المحلية في اداء الممثل العراقي المعاصر مسرحية يس كودت انموذجاً	.٤٥
١٠٣٤-١٠٥٣	أحمد محمد جاسم أ.د. ميثم محمد علي	أبيات المعاني المرتبطة بسياق قصصي دراسة تحليلية	.٤٦



**المقاصد القرآنية في مواجهة الغول رؤية معاصرة في
ضوء تفسير الامامين البغوي ومحمد رشيد
رضا في مجال التربية والتعليم (دراسة مقارنة)**

م.م مريم أسعد ثامر سعود العاني
جامعة الانبار/ مركز بحوث المواد النانوية
mar23h4006@uoanbar.edu.iq

أ.د عبد عطا لله محمد مخلف الدليمي
جامعة الانبار/ كلية التربية للعلوم الانسانية- قسم علوم القرآن والتربية الاسلامية
ed.abd.atallah@uoanbar.edu.iq

المقاصد القرآنية في مواجهة الغلول رؤية معاصرة في ضوء تفسير الامامين البغوي ومحمد رشيد

رضا في مجال التربية والتعليم (دراسة مقارنة)

المقاصد القرآنية في مواجهة الغلول رؤية معاصرة في ضوء تفسير الامامين البغوي ومحمد رشيد

رضا في مجال التربية والتعليم (دراسة مقارنة).

ملخص البحث: يهدف البحث لإبراز معنى الغلول والمقاصد القرآنية المتعلقة به في ضوء تفسير الإمامين البغوي ومحمد رشيد رضا ، مع التركيز على انعكاسات هذه القضية في ميدان التربية والتعليم، كما يسعى إلى تقديم رؤية مقارنة بين التفسيرين، والتأمل في كيفية استفادة المجتمع من تلك التفسيرات لمواجهته، ومن نتائج بحثنا التي توصلنا لها: الغلول لا يمثل مجرد فعل فردي مذموم بل يشكل خطراً على المجتمع المسلم ككل، ومن خلال المقارنة بين تفسير البغوي ومحمد رشيد رضا يظهر التوجه المشترك في تحريم الغلول وأهمية العدالة والأمانة في المجتمع لمحاربة الفساد، وتُعد التربية والتعليم المفتاح الأساسي لمواجهة الغلول وبناء مجتمع قائم على العدالة والقيم الأخلاقية.

الكلمات المفتاحية: المقاصد القرآنية - الغلول - التربية والتعليم.

Search summary:

The research aims to study fraud and its Qur'anic purposes through the interpretation of Imams Al-Baghawi and Muhammad Rashid Reda, with a focus on the repercussions of this issue in the field of education. It also seeks to provide a comparative vision between the two interpretations, and to reflect on how society can benefit from those interpretations to confront it. Among the results of our research that we reached: fraud does not merely represent a reprehensible individual act, but rather constitutes a danger to the Muslim community As a whole, through a comparison between Al-Baghawi's interpretation and Muhammad Rashid Reda's, the common trend in prohibiting fraud and the importance of justice and honesty in society to fight corruption appears, and education is the basic key to confronting fraud and building a society based on justice and moral values.

Keywords: Qur'anic objectives - deception - education and instruction

المقدمة:

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين أما بعد.. فمن ضمن المقاصد القرآنية المنظمة لسلوك الفرد التي جاء بها القرآن الكريم وعلى لسان نبيه محمد (صلى الله عليه وسلم) هو قضية تحريم الغلول وقد حذر الشرع من أثره السيء على الفرد والمجتمع، وفي ظل التحولات الاجتماعية والثقافية التي يشهدها العصر، تبرز الحاجة إلى إعادة دراسة هذه القضية من خلال منظور المقاصد القرآنية، وربطها بتحديات العصر، لتحقيق فهم أعمق لهذا التحريم ولا سيما في مجال التربية والتعليم فهذا الميدان يشكل اللبنة الأولى لبناء الأجيال،

والمحافظة على القيم الأخلاقية والشرعية ومن بين هذه القيم الحث على الأمانة في جميع المعاملات وهذا يدخل فيه تحريم الغلول؛ لأنه يمثل صورة من صور خيانة الأمانة.

مشكلة البحث:

تتحدد مشكلة الدراسة في ضعف الأمانة والعدالة داخل المؤسسات التعليمية، الأمر الذي يستدعي تحليل مفهوم الغلول ومقاصده القرآنية كما وردت في تفسيري الإمام البغوي ومحمد رشيد رضا، واستكشاف ما تحمله هذه المعالجات التفسيرية من دلالات تربوية وأخلاقية يمكن توظيفها في ميدان التربية والتعليم.

أهداف البحث: تهدف الدراسة إلى تحقيق الأهداف الآتية:

١. بيان المفهوم اللغوي والشرعي للغلول كما تناوله القرآن الكريم.
٢. تحليل معالجة الإمام البغوي لقضية الغلول وبيان الدلالات المستنبطة منها.
٣. دراسة تفسير محمد رشيد رضا لمفهوم الغلول ومقاصده القرآنية.
٤. إجراء مقارنة علمية بين التفسيرين للكشف عن أوجه الاتفاق والاختلاف في العرض والدلالة.
٥. استنباط القيم الأخلاقية والاجتماعية المرتبطة بقضية الغلول في ضوء التفسيرين.
٦. تقديم رؤية تربوية تسهم في تعزيز الوعي بخطورة الغلول داخل مؤسسات التربية والتعليم والمجتمع.

سبب اختيار الموضوع: كان سبب اختيارنا لتفسير البغوي ومحمد رشيد رضا -رحمهما الله - على الرغم من اختلاف منهج كل منهما يكمن في محاولة الاستفادة من الفهم التقليدي للنصوص من خلال تفسير البغوي ، ثم نعيد تقديمها من خلال دمجها بالفكر المعاصر لرشيد رضا الذي يراعي قضايا وتحديات العصر مثل القيم التربوية والتعليمية (نطرح تفسير النصوص القديمة بطريقة تُجيب عن أسئلة وإشكالات عصرنا) ، ومن خلال هذه الموازنة، تظهر كيفية ملائمة المبادئ الشرعية لتحديات العصر مع الحفاظ على أصالة النصوص القرآنية وسنة نبينا عليه الصلاة والسلام.

الدراسات السابقة:

- ١ - أحكام الغلول في الشريعة الإسلامية، دراسة حديثة فقهية، فالح محمد فالح المطيري، مجلة الدراسات الإسلامية والبحوث الأكاديمية، الكويت، العدد (٧٢).

المقاصد القرآنية في مواجهة الغلول رؤية معاصرة في ضوء تفسير الامامين البغوي ومحمد رشيد
رضا في مجال التربية والتعليم (دراسة مقارنة)

٢- الترهيب من الغلول في السنة النبوية الشريفة (دراسة موضوعية)، أ. م. د. نجلاء سويد

إبراهيم صالح الشمري، مجلة العلوم الإسلامية، العراق، العدد ٣٤.

٣- حرمة أموال الدولة في ضوء السنة النبوية والشريعة الإسلامية، عثمان عويد فاضل

العلواني، مجلة كلية المعارف الجامعة، المجلد ٣٦- العدد ٤- ل سنة ٢٠٢٥م.

الدراسات السابقة مع أهميتها وتطرقها إلى أحكام الغلول وأحكامه الفقهية، وكذلك ما ورد في السنة النبوية، لم تتطرق إلى الغلول في جانب التربية والتعليم مما يستوجب البحث والدراسة وتعزيز الوعي بخطورة الغلول داخل مؤسسات التربية والتعليم في وقتنا المعاصر.

ولقد اعتمدنا على المنهج الاستقرائي التحليلي، حيث تناولنا الموضوع في أربعة مطالب الأول: التعريف بالعنوان وتم تلخيص التعريف بالإمامين، والثاني: تحريم الغلول في القرآن الكريم والسنة النبوية ودراسة تفسيره للإمامين البغوي ومحمد رشيد رضا والثالث: أسباب الغلول وآثاره، والرابع: صور الغلول في التربية والتعليم في الوقت المعاصر مع ذكر علاجه، واختتمنا البحث بخاتمة ذكرنا فيها أهم نتائج البحث.

المطلب الأول: التعريف بمفاهيم ويتضمن ثلاثة فروع:

الفرع الأول: تعريف المقاصد لغةً واصطلاحاً:

أولاً: المقاصد لغةً: جمع مقصد، والمقصد: مصدر ميمي مشتق من الفعل قصد، له معان لغوية كثيرة منها:

١- "القصد استقامة الطريقة"^(١)، قال تعالى: ﴿وَعَلَى اللَّهِ فَصْدُ السَّبِيلِ وَمِنْهَا جَايِرٌ وَلَوْ شَاءَ

لَهَدَنَّاكُمْ أَجْمَعِينَ ﴿٩﴾ ﴿٢﴾.

٢- "والقصد: بين الإسراف والتقتير"^(٣)، ﴿وَأَقْصِدْ فِي مَسْيِكَ وَاعْضُضْ مِنْ صَوْتِكَ إِنَّ أَنْكَرَ

الْأَصْوَاتِ لَصَوْتُ الْحَمِيرِ ﴿١٦﴾ ﴿٤﴾.

٣- "القصد في الشيء: خلاف الإفراط"^(٥).

ثانياً: المقاصد اصطلاحاً: عرف ابن عاشور (رحمه الله) المقاصد العامة للشريعة بقوله: "مقاصد الشريعة العامة هي المعاني والحكم الملحوظة للشارع في جميع أحوال التشريع أو معظمها، بحيث لا تختص ملاحظتها بالكون في نوع خاص من أحكام الشريعة"^(٦).

من هذا التعريف يمكن القول إن جميع التشريعات وجدت لحكم وغايات ولها مقاصد في إصلاح الإنسان في الدنيا والآخرة.

الفرع الثاني: تعريف الغلول لغةً واصطلاحاً:

أولاً: الغلول لغة: "الخيانة"^(٧)، وفي الحديث أنه، صلى الله عليه وسلم، أملى في صلح الحديبية: "أن لا إغلال ولا إسلال"^(٨)؛ قال أبو عبيد: الإغلال الخيانة والإسلال السرقة، وقيل: الإغلال السرقة، أي لا خيانة ولا سرقة، ويقال: لا رشوة، وهو الخيانة في المغنم والسرقة من الغنيمة؛ وكل من خان في شيء خفية فقد غل، وسميت غلولا لأن الأيدي فيها مغولة أي: محبوسة مجعول فيها غل، وهو الحديدية التي تجمع يد الأسير إلى عنقه^(٩).

ثانياً: الغلول اصطلاحاً: "السرقة من المغنم"^(١٠) قال تعالى: ﴿ وَمَا كَانَ لِنَبِيِّ أَنْ يَعْلَ وَمَنْ

يَعْلَلُ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظَامُونَ ﴿١٣١﴾ ﴿١١﴾

أي: " أن الله عز وجل نفي بذلك أن يكون الغلول والخيانة من صفات أنبيائه، ناهياً بذلك عباده عن الغلول"^(١٢)، "وسميت الخيانة غلولاً؛ لأنها تجري في الملك على خفاء من غير الوجه الذي يحل"^(١٣).

ثالثاً: الألفاظ ذات الصلة:

١ - الانتهاب اللغة: "من نهب نهباً؛ إذا أخذ الشيء بالغارة والسلب. والنهبة، والنهبي: اسم

للانتهاب، واسم للمنهوب"^(١٤)

الانتهاب اصطلاحاً: "أخذ الشيء قهراً"^(١٥).

٢ - الغصب لغة: "الشيء يغصبه غصباً، واغتصبه: أخذه ظلماً"^(١٦).

الغصب في الاصطلاح: "الاستيلاء على حق الغير بغير حق"^(١٧).

٣ - السلب لغة: سلبت الشيء سلباً. والاستلاب: الاختلاس^(١٨).

السلب اصطلاحاً: "نزع الشيء من الغير قهراً"^(١٩).

يتبين من الألفاظ ذات الصلة أن الغلول والانتهاب والغصب والسلب كلها تعني الأخذ فإذا كان المأخوذ من الغنائم فهو غلول، وإن كان بغير حق فهو غصب، وإن أخذه عنوةً فهو سلب.

الفرع الثالث: التعريف بالإمام البغوي ومحمد رشيد رضا (رحمهما الله):

أولاً: التعريف بالإمام البغوي (رحمه الله) وفيه ما يلي:

المقاصد القرآنية في مواجهة الغلول رؤية معاصرة في ضوء تفسير الامامين البغوي ومحمد رشيد رضا في مجال التربية والتعليم (دراسة مقارنة)

أولاً: اسمه ولقبه: "محيي السنة أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد البغوي الفراء المروزي"^(٢٠).
ثانياً: نسبه: "والفراء نسبة إلى عمل الفراء والبغوي نسبة إلى بلدة بخراسان" يقال لها بغ وبغشور أيضاً^(٢١).

ثالثاً: مولده: إن أغلب المصادر التي ترجمت للإمام البغوي لم تشر إلى السنة التي ولد فيها، إلا أن ياقوت الحموي قال: إنه ولد سنة (٤٣٣ هـ) أما الزركلي فأشار في الأعلام إلى أنه ولد سنة (٤٣٦ هـ)^(٢٢).

رابعاً: ثناء العلماء عليه: للإمام البغوي - رحمه الله - العديد من الصفات والفضائل ولقد اثنى عليه كثير من العلماء في كتبهم ومن ضمنهم الامام الذهبي الذي قال عنه: "وكان البغوي يلقب بمحيي السنة وبركن الدين وكان سيدا إماما، عالما علامة، زاهدا قانعا بالسير"^(٢٣).

خامساً: من آثاره: ترك لنا الإمام البغوي تراثا عظيما من المؤلفات وكان لها الأثر النافع جداً منها معالم التنزيل: والمعروف بتفسير البغوي، والأنوار في شمائل النبي المختار وشرح السنة للبغوي وكتاب السير من التهذيب^(٢٤).

سادساً: وفاته: توفي بمرور الروذ^(٢٥) في شهر شوال سنة ست عشرة وخمس مائة، ودفن فيها عند شيخه القاضي حسين رحمهما الله^(٢٦).

ثانياً: التعريف بالإمام محمد رشيد رضا (رحمه الله) وفيه ما يلي:

أولاً: اسمه ولقبه: هو "محمد رشيد بن علي رضا بن محمد شمس الدين بن محمد بهاء الدين بن ملا علي خليفة القلموني، الحسيني النسب"^(٢٧).

ثانياً: مولده: ولد في القلمون^(٢٨) عام (١٢٨٢ هـ) ونشأ فيها وأخذ تعليمه الأولي في الكتاب، كان أبوه شيخاً للقلمون وإماماً لمسجدها، واشتهرت أسرته بأنها كانت المثال النبيل بين الأسر في ذلك الوقت فكانت تتميز في التفرغ للعبادة وتكريم العلماء والترحيب بأولي الفضل^(٢٩).

ثالثاً: ثناء العلماء عليه: أثنى عليه العلماء في كتبهم ومنهم الشيخ المراغي^(٣٠) قال عنه: "كان السيد رشيد رضا رحمه الله رجلاً عالماً عاملاً غيوراً مخلصاً للإسلام محباً لكتاب الله وسنة رسوله وآثار السلف الصالح وقف حياته لخدمة دينه والأمة الإسلامية وكان شجاعاً في الحق وكان شجاعاً في الحق لا يهاب أحداً ولا يجامل ولا يحابي"^(٣١).

رابعاً: من آثاره: للشيخ رحمه الله عدد من المؤلفات في مختلف المجالات نذكر منها تفسير المنار، والوحي المحمدي، والمنار والأزهر، والوحدة الإسلامية، والمولد وخلاصة السيرة^(٣٢).

خامساً: وفاته: توفي الشيخ رحمه الله يوم ٢٣ جمادي الأول ١٣٥٤ هـ/ ٢٢ أغسطس ١٩٣٥ م، في السويس^(٣٣).

المطلب الثاني: ما جاء في تحريم الغلول في ضوء القرآن والسنة النبوية وفيه فرعان:

الفرع الأول: تحريم الغلول في القرآن الكريم ودراسة تفسيره للإمامين البغوي ومحمد رشيد رضا رحمهما الله.

سنذكر تحريم الغلول بدليل من القرآن الكريم، فهو من كبائر الذنوب التي يحاسب عليها الفرد ويعتبر خيانة وظلم منافي للعدل ثم ندرس تفسير الآية من قبل الإمامين والمقارنة بينهما وصولاً لمعرفة الاتفاقات أو الاختلافات بينهما مع ذكر المقاصد القرآنية في مواجهة الغلول..

أولاً: تحريم الغلول في الكتاب الكريم: قال تعالى: ﴿ وَمَا كَانَ لِنَبِيِّ أَنْ يُغْلَ وَمَنْ يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴾ (١٦٦) ﴿٣٤﴾.

المعنى العام للآية: ما كان النبي أن يخون أصحابه فيما أفاء الله عليهم من أموال أعدائهم وخص النبي صلى الله عليه وسلم بذلك وإن كانت خيانة سائر الناس محظورة تعظيماً لأمر خيانتته على خيانة الغير، وقيل: نزلت الآية في قطيفة حمراء فقدت يوم بدر فقال بعض الناس لعل النبي (صلى الله عليه وسلم) أخذها، ومن يخن شيئاً من غنائم المسلمين وفيئهم وغير ذلك، يأت به يوم القيامة في المحشر.. ثم تعطى كل نفس جزاء ما كسبت بكسبها، وأفيا غير منقوص ما استحقه واستوجبه من ذلك بدون ظلم (٣٥).

قول الامام البغوي (رحمه الله): "ما كان لنبي أن يخون أي ينسب إلى الخيانة، (ومن يغلل يأت بما غل يوم القيامة)، يمثل له ذلك الشيء في النار ثم يقال له: انزل فخذ فينزل فيحمله على ظهره فإذا بلغ موضعه وقع في النار ثم يكلف أن ينزل إليه، فيخرجه ففعل ذلك به" (٣٦).

قول الامام محمد رشيد رضا (رحمه الله): "أصل الغل: هو الأخذ بخفية كالسرقة، وغلب في السرقة من الغنيمة قبل القسمة، وتسمى غلولا، وقيل أصل الغلول من الغلل وهو دخول الماء في خلل الشجر... والمعنى: ما كان من شأن نبي من الأنبياء ولا من سيرته أن يغل؛ لأن الله قد عصم أنبياءه من الغل والغلول فهو لا يقع منهم، وذهب بعض المفسرين إلى أن الغل أو الغلول المنفي هنا هو إخفاء شيء من الوحي وكتمانه عن الناس لا الخيانة في المغنم... كأنه - تعالى - يقول إعلاما للناس بما يجب للأنبياء عليهم السلام في أمر التبليغ: ما كان من شأن نبي من الأنبياء أن يكتم شيئاً مما أمر بتبليغه وإن كان مما يشق على الناس في حكم العادة ذكره وتبليغه... وكل من يقع منه غل أو غلول فإنه يأت بما غل يوم القيامة، وذهب الجمهور إلى أن المراد بالإتيان بما يغل به الغال أنه يجيء يوم القيامة حاملاً له ليفتضح به ويكون مزيداً في عذابه هنالك.. (ثم توفى كل نفس ما كسبت وهم لا يظلمون) أي ثم إنه بعد أن يأتي الغال بما غل، كما يأتي كل عامل بما يعمل، فيتمثل لديه كأنه حاضر بين يديه ينظر إليه بعينه" (٣٧).

المقاصد القرآنية في مواجهة الغلول رؤية معاصرة في ضوء تفسير الامامين البغوي ومحمد رشيد
رضا في مجال التربية والتعليم (دراسة مقارنة)

الموازنة بين الامامين: فسر الامام البغوي رحمه الله فسر الغلول بالخيانة أو السرقة التي تحدث في الغنائم (الأموال العامة)، وأما الامام محمد رشيد رحمه الله فلقد فسر الغلول بأنه الأخذ بخفية كالسرقة ويخص غالباً السرقة في الغنائم قبل قسمتها وفسره بالخيانة مطلقاً.
ثانياً: المقاصد القرآنية التي أشار لهما البغوي ورشيد رضا -رحمهما الله- للغلول:

أولاً: تحقيق العدل والمساواة: فأن تحريم الغلول يضمن توزيع الحقوق بشكل عادل بين جميع الأفراد، ويمنع استئثار أحدهم بما ليس له كما أشار الى ذلك الامام البغوي ورشيد رضا رحمهم الله عند تفسيرهم للآية المختارة ويؤكد هذا المقصد أيضاً قوله تعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ﴾ (٣٨).

ثانياً: صيانة المال العام وحمايته: أن تحريم الغلول يعزز من حفظ المال العام الذي يعد أمانة تخص الجميع، ويؤكد ذلك على عدم استغلال المناصب والفرص لاغتنام ما لا يحل، قال تعالى: ﴿سَمْعُونَ لِلْكَذِبِ أَكَلُونَ لِلسُّحْتِ﴾ (٣٩)، ولقد فسر السحت بأنه كل مال حاصل بالكسب الخبيث وأصله من الهلاك (٤٠).

ثالثاً: التحذير من خيانة الأمانة في الأموال، والتأكيد على صدق الأنبياء في التبليغ والرسالة ومنع التحريف أو الإخفاء في أداء المسؤوليات: فسر الامامين الغلول بالخيانة مع التأكيد على صدق الأنبياء في التبليغ والرسالة ولكن رشيد رضا يضيف بُعداً مهماً حول إخفاء الوحي أو كتمانها، ويرى أن الغلول هنا قد يحمل دلالة أوسع تشمل الخيانة في التبليغ، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَخُونُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ وَتَخُونُوا أَمْنَتِكُمْ وَأَنْتُمْ تَعْمُونَ﴾ (٤١).

رابعاً: تعزيز مفهوم المسؤولية الفردية والرقابة الذاتية، والتأكيد على أثر الأعمال في الدنيا والآخرة: أشار الإمامان كلاهما إلى أن كل فرد سيحاسب على ما فعله، وأن من غل يأتي به يوم القيامة حاملاً له ليفتضح به (٤٢).

ثالثاً: الهدايات المستنبطة من خلال تفسير الامامين -رحمهما الله-:

- ١- أن النبي (صلى الله عليه وسلم) منزّه عن الغلول وهو قدوتنا فحاشاه أن يتصف بهذه الصفة المعيبة والواجب علينا أتباعه، ويجب أيضاً على كل مسئول أن يكون قدوة لمن حوله.
- ٢- تحريم الغلول (٤٣) لدرجة أن صاحبه يدخل النار بفعله ويفتضح فيأتي يوم القيامة حاملاً له بين الخلائق حيث أن الغلول من المحرمات التي ينال فاعلها سخط الله وعقابه بألقائه في نار جهنم

ومن أجتنبها وزكى نفسه منها نال رضا الله وفاز بجنته، فالجزاء يترتب على علم الله بالأعمال وإعلامه العاملين بها يوم الحساب وانه سبحانه ليس بظلام للعبيد.

٣- من ضمن اعمال الغلول هو حبس الحقوق عن اصحابها مثل كتمان العلم عن الناس وهو محرم كما قال الزهري^(٤٤).

الفرع الثاني: نكر تحريم الغلول في السنة النبوية مع ذكر وجه دلالة الحديث:

لقد وردت لنا أحاديث عديدة في السنة النبوية دلت على تحريم الغلول وذمه وبيان شناعته وعقوبة مرتكبه وأن جميع من ارتكبه داخل في الوعيد الذي توعدت به الأحاديث ومنها ما يلي: قال النبي صلى الله عليه وسلم "من استعملناه منكم على عمل فكتمنا مخيطة^(٤٥) فما فوقه، كان غلولا يأتي به يوم القيامة"^(٤٦).

وجه دلالة الحديث: أن من وليناه عملاً فأخفى منه شيئاً، وسرق منا شيئاً من ذلك المال ولو كان إبرة فما فوقها، أو أقل من ذلك؛ يكون ذلك غلولا: خيانة، ويأتي به على رقبته يوم القيامة وإن كان حيواناً له صوت^(٤٧).

تبين لنا تحريم الغلول والمحاسبة عليه قليلا كان ام كثيرا كما جاءت به الاحاديث الصحيحة والتي أشار اليها الإمامان البغوي ورشيد رضا رحمهما الله في تفسيرهما والتي لها آثارها الضارة على الفرد والمجتمع وهي ظاهرة مستمرة حتى يومنا الحاضر مع التطور الاقتصادي والمجتمعي فالحديث يحرم فيه الغلول بجميع صوره وبما فيه الخيانة من قبل الموظفين التي نراها في كل دائرة ومؤسسة الا ما ندر وبما فيها المؤسسات التعليمية فبعض المدرسين يأخذون المال مقابل نجاح الطالب، وعلى ذلك يحرم على صاحب العمل أخذ الهدية لأنه يهدى إليه مقابل مصلحة وبسبب عمله وليخفف عن المهدي وهو خيانة منه وبخس للحق الواجب وعليه استيفاؤه لأهله في بيت المال^(٤٨)، وفيه تحريض للموظفين سواء في ميدان التربية والتعليم أو غيره على الأمانة، وأن كل من غل داخل في ذلك الوعيد الذي في الحديث.

المطلب الثالث: أسباب الغلول وآثاره وفيه فرعان:

الفرع الأول: أسباب الغلول: توجد عدة أسباب للغلول تختلف باختلاف الظروف التي يمر بها الأفراد والمجتمعات فأن فهم وتحليل الأسباب خطوة مهمة لوضع الحلول وسندكر أهم الأسباب المؤدية الى الغلول وبالأخص في مؤسسات التربية والتعليم ومنها ما يلي:

- ١- الجهل بالقوانين الشرعية وضعف النظام القانوني والعقوبات^(٤٩).
- ٢- عدم الوفاء بالعهود وخيانة الأمانة، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾^(٥٠)، فالوفاء بالعهود في جميع المعاملات من أهم الأسس الأخلاقية التي تضبط المعاملات شتى كمعاملة المدير مع الموظفين ومعاملة التدريسي مع الطالب ومعاملة الموظف نفسه مع عمله.

المقاصد القرآنية في مواجهة الغلول رؤية معاصرة في ضوء تفسير الامامين البغوي ومحمد رشيد رضا في مجال التربية والتعليم (دراسة مقارنة)

٣- ضعف وغياب الرقابة والمتابعة، والرقابة نوعان الاولى المراقبة الذاتية التي تقتضي مخافة الله، قال تعالى: ﴿وَيَنْ عَلَيْكُمْ لِحْفَظِينَ ۝١٠﴾^(٥١) والمراقبة الإدارية يقوم بها المسؤول عن غيره فغياب آليات رقابية فعالة ومراقبة صارمة يؤدي الى الظلم والخيانة والتقصير داخل المؤسسات التعليمية، ولقد كان النبي عليه الصلاة والسلام والصحابة رضي الله عنهم يراقب ويحاسب عماله^(٥٢).

٤- قلة الوازع الديني بالإضافة الى الطمع والجشع^(٥٣).

٥- ضعف الشفافية في قرارات التعيين وتوزيع الميزانيات أو في إدارة الأنشطة التعليمية يشجع على خلق بيئة مواتية للغلول، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (من ولي من أمر المسلمين شيئاً فأمر عليهم أحداً محاباة فعليه لعنة الله لا يقبل الله منه صرفاً ولا عدلاً حتى يدخله جهنم)^(٥٤).

ويُفهم الغلول — في ضوء المقاصد الشرعية — بوصفه اعتداءً على المال العام المخصص للمصالح الجماعية، وهو بذلك لا يمثل مخالفة فردية فحسب، بل يشكل إخلالاً بمقصد حفظ المال وتعطيلاً لوظيفة المؤسسات الشرعية كبيت المال والأوقاف في تحقيق العدالة الاجتماعية. كما يفضي الغلول إلى نشوء علاقات المنة والتبعية وإثارة التهم والظنون المرتبطة بالانتفاع غير المشروع من الموارد العامة، الأمر الذي يتعارض مع مقصدي صيانة الكرامة الإنسانية وسد ذرائع الفساد المالي والإداري، ومن ثم يُعد الغلول خرقاً مركباً للمقاصد، لما يترتب عليه من إضرار بالثقة العامة وتقويض لقيم الأمانة والعدل داخل المجتمع^(٥٥).

الفرع الثاني: آثار الغلول على الفرد والمجتمع:

حرمت الشريعة الغلول وتوعدت مرتكبيه بأشد العقاب في الدنيا والآخرة وأن آثاره على الفرد والمجتمع وخيمة نذكر منها ما يلي:

١- انعدام الثقة بين افراد المجتمع مما يؤدي الى تدمير العلاقات الاجتماعية، وهذا ما يتنافى مع الشريعة الإسلامية التي امرتنا بالتعاون والعدالة وعدم الخيانة، وعلى صعيد المؤسسات التعليمية من ضمن الصور التي تؤدي الى انعدام الثقة بين افراد المجتمع تسريب الأسئلة لفئة أو نجاح طلبة معينة للقرابة والصلة والرشوة يؤدي الى انهيار المجتمع وظلمه^(٥٦).

٢- تأثيره على الاستقرار الاقتصادي لان الغلول بالمعنى العام هو الخيانة مطلقاً من كل عمل يتولاه الانسان ويدخل فيه خيانة الأموال^(٥٧).

٣- من آثار الغلول التي تضر بالمرتكب هي التأثيرات السلبية على سيرته الشخصية والمهنية بسبب العقوبات القانونية لمرتكبه كالسجن أو الفصل^(٥٨).

٤- انهيار المجتمع وتفكك العلاقات ويدخل فيه جميع وجوه الظلم ومن ذلك عدم المساواة في توزيع الوظائف وبالتالي يتشجع الافراد للجوء الى طرق غير مشروعة وبالتالي تفشي الحقد والكراهية في المجتمع^(٥٩).

قال تعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَطْلِ ۝٧٨﴾^(٦٠).

٥- الشعور بالذنب وفقدان السلام الداخلي، فمرتكب الغلول له عقاب شديد في الدنيا والآخرة فمن عقوبات مرتكبه في الدنيا يمنع من إطلاق اسم الشهادة عليه والصلاة عليه ولأقبل صدقته، وفي الآخرة يحرم من شفاعته النبي عليه الصلاة والسلام ويدخل النار بان يأتي بما غل على رؤوس الأشهاد^(٦١).

المطلب الرابع: من صور الغلول التي تقع في التربية والتعليم في الوقت المعاصر مع ذكر علاجه، وفيه فرعان:

الفرع الأول: من أهم صور الغلول التي تقع في التربية والتعليم في الوقت المعاصر.

تعد التربية والتعليم من أهم الركائز التي تبنى عليها المجتمعات التي من خلالها تزرع الاخلاق وتشكل القيم في نفوس الطلاب مما يؤثر بشكل مباشر في بناء الأجيال القادمة ومع ذلك في بعض الأحيان تتعرض المؤسسات التعليمية الى صور الفساد والخيانة التي تضر بالمجتمع ومن خلال مطلبنا هذا نستعرض أبرز صور الغلول التي قد تحدث في المدارس والجامعات سواء في الادارة او التعليم أو الموارد المالية وعلى النحو التالي:

١- ضياع الوقت كعدم الالتزام بساعات العمل في الحضور والانصراف، وأخذ الاجازات بدون حق وتعطيل المصالح بدون عذر مقبول شرعاً كإنجاز الاعمال في وقت أطول من الوقت الواجب أو اسراف وقت طويل في قضاء الحاجات كالمأكل ، فمن مظاهر الأمانة إتمام الواجبات الوظيفية بإخلاص واثقان^(٦٢)، "وأن المكلف إذا كان عليه أن يتوخى المصلحة التي قصدها الشرع، حتى يكون قصده في العمل موافقاً لقصده الله في التشريع؛ فإن توخيه لمحض المصلحة ولذاتها لا يجعل عمله تعبدياً؛ لأنه لا يختلف عن ابتغاء أي إنسان لحظوظه المجردة في الحياة؛ فلا بد ليؤدي حق الله في عمله أن تتجه نيته إلى امتثال أمر الله جل وعلا"^(٦٣).

٢- استقبال الهدية من الطلاب مقابل مساعدتهم ونجاحهم فالهدية محرمة إذا كانت بسبب وظيفته لأنه خان أمانته^(٦٤) بالإضافة الى إجبار بعض التدريسيين الطلاب على الهدايا لمناسبة عيد المعلم وبالأخص طلاب الابتدائية لكونهم غير بالغين ويشعرون بالإحراج ومما يدفعهم الى اجبار اهاليهم على شراء الهدايا لرضا المدرس وهذا محرم لأن الموظف يأخذ على عمله مرتباً من الدولة فيحرم عليه أخذ الأموال من الطلاب^(٦٥).

٣- التفرقة وعدم المساواة في العمل مثال على ذلك ان ينجح التدريسي طلاب من أقاربه أو اصدقاءه وهم غير مستحقين لذلك أو عدم المساواة في تطبيق الاحكام من قبل الموظفين والمسؤولين في التربية والتعليم على الطلاب كالتعاضي عن بعض الفئات دون الآخرين، والذي يملك الوظيفة يغلها ويحبسها على بنيه وقربته، وكذلك أنه من يملك مسؤولية القبول في الجامعات والكليات يغلها عن مستحقها ويقبل الغير مستحق لذلك ولقد حرم منع المال عن أهله^(٦٦).

المقاصد القرآنية في مواجهة الغلول رؤية معاصرة في ضوء تفسير الامامين البغوي ومحمد رشيد رضا في مجال التربية والتعليم (دراسة مقارنة)

٤- حبس الكتب والعلم عن أصحابها وماشابه ذلك، قال الإمام الزهري: إياك وغلول الكتب فقيل له، وما غلول الكتب؟ قال: حبس الكتب عن أصحابها (٦٧).

٥- استيلاء الموظفين ومن في حكمهم على ما تحت أيديهم في مكان عملهم بدون حق، ومنهم من يقوم بأخذ أدوات مخصصة للطلاب كالكتب والاقلام وما شابه ذلك لأغراضه الشخصية، ومن الأمثلة أيضاً أخذ مدير مدرسة الألبسة الخاصة بالنشاط الرياضي لأولاده أو جيرانه وهي للطلاب، فذلك ممنوع وحرام وسيحاسب عليه (٦٨).

الفرع الثاني: علاجه:

علاج الغلول يُعد أمراً بالغ الأهمية يشترك فيه الفرد والمجتمع للحفاظ على النزاهة والعدل في المجتمع والحقوق العامة، ويظهر النفس من آثار هذا الذنب الكبير ومن أهم صور علاجه ما يلي:

١- الرجوع الى القران الكريم والسنة النبوية و الدعوة الى الالتزام بتعاليم الاسلام والتوبة الى الله توبة صادقة وعدم العودة، قال تعالى: ﴿ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا ﴾ (٦٩).

٢- لا شك ان الوظيفة العامة ذات اهمية كبير فالتزام افراد تلك المؤسسات بأخلاقيات المهنة هو أساس لنجاحها وتعزيز ثقة المجتمع بالموظفين، فلا يتصور الموظف أنه ليس مسئولاً كلاب لو كنت موظفاً على الصادر والوارد فقط، فإنك مسئول في أن تحرر وتسجل المعاملة بوضوح، وإذا جاءك المراجع تقدم له خدمة ممتازة، وتراجع له ما يحتاج فهذه أمانة العمل (٧٠).

٣- رقابة الفرد على نفسه والرؤساء على المرؤوسين اللذين هم تحت ادارتهم لتحسينهم من الوقوع في الأخطاء (٧١)، قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم) (كلكم راع، وكلكم مسؤول عن رعيته، الإمام راع ومسؤول عن رعيته، والرجل راع في أهله وهو مسؤول عن رعيته، والمرأة راعية في بيت زوجها ومسؤولة عن رعيته، والخادم راع في مال سيده ومسؤول عن رعيته) (٧٢).

٤- تطبيق الحدود الشرعية للحد من الغلول وردع المخالفين وصاحبه يُعزَّرُ بالاتفاق، والتحذير والتذكير بعواقب الغلول فقد كان عليه الصلاة والسلام يحاسب ويخوف عماله (٧٣).

٥- حسن اختيار الموظف، كاتصافه بالأمانة والنزاهة، ولقد حرص عليه الصلاة والسلام على ذلك في استعماله لأصحاب المقاسم، وكان إذا أمر أميراً يوصيه بتقوى الله (٧٤) قال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَخُونُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ وَتَخُونُوا أَمْنَتِكُمْ وَأَنْتُمْ تَعْمُونَ ﴾ (٧٥).

٦- حث المؤسسات التعليمية والتربوية على وضع مادة متعلقة بالغلول وأحكامه في مناهج التعليم بأسلوب وشرح مفهوم لاجتنابه والتخلي بالأمانة وما شابه ذلك وزرعها في نفوس الأجيال القادمة ، ومن جهة الموظف ينصح باستخدام المدرس أدوات التعليم عند تعليمه كاستخدام السبورة الذكية

خاصة عند أصحاب المناهج العلمية، وكذلك ضع أجهزة البصمة الإلكترونية لتنظيم الحضور والانصراف في المؤسسات التعليمية لكي يلزموا بالوقت المحدد بالدوام، بالإضافة الى وضع كآمرات المراقبة في غرف الموظفين وغرف الصفوف التعليمية مما يشجع الموظف على الانضباط، ويوصى بتقديم تقارير من قبل الموظفين والإداريين شاملة و بشكل منتظم حول كيفية استخدام الموارد التعليمية وتنفيذ الأنشطة، بالإضافة الى تشجيع الطلاب والموظفين على الإبلاغ على حالات الغلول فأن من ستر غال فهو مثله^(٧٦).

مما سبق تبين لنا أن من أخذ مالا غلولا يجب رده بالإجماع مع التوبة^(٧٧) ولقد عظم النبي عليه الصلاة والسلام أمر الغلول حتى أجراه مجرى الكبائر^(٧٨)، وعلى الفرد أن يستحضر مقصد تحريم الغلول والتذكر بعواقبه وليحذر من وسوسة الشيطان ولا يضعف في ظل واقعنا الحاضر الذي كثرت فيه الخيانة وأن رأى غيره يرتكبه فأن كل شخص سيحاسب لوحده.

الخاتمة: بفضل من الله تم إتمام بحثنا ولقد توصلنا فيه الى مجموعة من النتائج لخصت بالآتي:

١- ان تحريم الغلول من المقاصد الضرورية في الشريعة الإسلامية وسلوك أخلاقي ضروري أن يتصف به الفرد فالمسلمون أخوة لا يقع منهم سرقة ولا غش، وبذلك يحقق التكافل الاجتماعي والعدالة والأمن التي بها ينعم بها المجتمع.

٢- من المهم في المجتمع المسلم تبني قيم الأمانة والالتزام بالمراقبة الذاتية وتعزيز الرقابة المؤسسية لمكافحة ظاهرة الغلول.

٣- ان الغلول يعني خيانة الأمانة بصورة عامة والاخذ من الغنيمة بصورة خاصة.

٤- تبين لنا ان تحريم الغلول من الكبائر والمحاسبة عليه مجمع عليه قليلا كان ام كثيرا كما جاءت به الأحاديث الصحيحة فهو عار على صاحبه في الدنيا والاخرة بالإضافة الى عواقبه الدنيوية فإنه يفتضح يوم القيامة بين الخلائق ويحاسب عليه وسبب في دخوله النار، وبما أن الانسان محاسب عن أعماله يوم القيامة كبيرها وصغيرها فيجب أن يراجع نفسه ويطيع الله ورسوله.

٥- نلاحظ أن أسباب الغلول متنوعة بين دينية كقلة الوازع الديني وبين غياب الرقابة بالإضافة الى العوامل الاجتماعية والنفسية كالطمع.

٦- النهي عن الغلول وتغليظ تحريمه وبيان اثمه فهو عار على صاحبه في الدنيا والاخرة بالإضافة الى عواقبه الدنيوية فإنه يفتضح يوم القيامة بين الخلائق ويحاسب عليه وسبب في دخوله النار، وبما أن الانسان محاسب عن أعماله يوم القيامة كبيرها وصغيرها فيجب أن يراجع نفسه ويطيع الله ورسوله.

٧- على الموظف في المؤسسات الحكومية ان لا يستقبل أي نوع من الهدايا لأنه من الغلول، وعليه بالالتزام بالنزاهة والأمانة والعدالة.

٨- عند تحريم الاستيلاء على أقل الأشياء كالورقة والقلم وتحريم طالب من حقه ولو درجة واحدة لبيان لنا ان الدين امانة وخلق قبل كل شيء.

٩- له آثار سيئة على الفرد والمجتمع فهو يؤدي الى تدمير الثقة بين الافراد وزعزعة النظام الاجتماعي والاقتصادي.

الهوامش

- (١) الفراهيدي، أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد، كتاب العين، تحقيق: مهدي المخزومي وإبراهيم السامرائي، (بيروت: دار ومكتبة الهلال)، ط١، ١٤٠٠ هـ/ ١٩٨٠ م (٥/ ٥٤).
- (٢) سورة النحل، الآية: ٩.
- (٣) الجوهري، أبو نصر إسماعيل بن حماد، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، (بيروت: دار العلم للملايين)، ط٤، ١٤٠٧ هـ/ ١٩٨٧ م (٢/ ٥٢٥).
- (٤) لقمان، الآية: ١٩.
- (٥) ابن سيده، أبو الحسن علي بن إسماعيل، المحكم والمحيط الأعظم، تحقيق: عبد الحميد هندواوي، (بيروت: دار الكتب العلمية)، ط١، ١٤٢١ هـ/ ٢٠٠٠ م (٦/ ١٨٦).
- (٦) بن عاشور، محمد الطاهر، مقاصد الشريعة الإسلامية للشيخ، (تونس: الشركة التونسية للتوزيع)، ١٩٧٨ م، (ص: ٥١).
- (٧) الأزهرى، محمد بن أحمد بن الأزهرى الهروي، تهذيب اللغة، تحقيق: محمد عوض مرعب، (بيروت: دار إحياء التراث العربي)، ط١، ٢٠٠١ م (٨/ ٢٢).
- (٨) أخرجه أبو داود في "سننه" (٣ / ٤١) برقم: (٢٧٦٦) (كتاب الجهاد، باب في صلح العدو)، الحديث حسن، ابن حجر العسقلاني: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد، بلوغ المرام من أدلة الأحكام، تحقيق وتخريج وتعليق: سمير بن أمين الزهري، (الرياض: دار الفلق)، ط٧، ١٤٢٤ هـ (ص: ٤٠٠).
- (٩) ينظر: ابن منظور، محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي، لسان العرب، (بيروت: دار صادر)، ط٣، ١٤١٤ هـ، (١١/ ٥٠٠)، والفيومي، أحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي، أبو العباس، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، تحقيق: (بيروت: المكتبة العلمية)، ط١، (٢/ ٤٥٢).
- (١٠) الأحمد نكري، القاضي عبد النبي بن عبد الرسول، دستور العلماء = جامع العلوم في اصطلاحات الفنون، عرب عباراته الفارسية: حسن هاني فحص، (بيروت: دار الكتب العلمية)، ط١، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م (٣/ ٧).
- (١١) سورة آل عمران، الآية: ١٦١
- (١٢) تفسير الطبري = جامع البيان ت شاكر (٧/ ٣٥٥)
- (١٣) الألوسي، شهاب الدين، روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، ضبطه وصححه: علي عبد الباري عطية، (بيروت: دار الكتب العلمية)، ط١، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م (٤/ ١٠٩).

- (^{١٤}) الأزدي، أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد (ت: ٣٢١هـ)، جمهرة اللغة، تحقيق: رمزي منير بعلبكي، (بيروت: دار العلم للملايين)، ط١، ١٩٨٧م (١/ ٣٨٢).
- (^{١٥}) العيني، أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن بدر الدين (ت: ٨٥٥هـ)، البناية شرح الهداية، (بيروت: دار الكتب العلمية) ط١، ٢٠٠٠م، (١١/ ٥٧٩).
- (^{١٦}) ابن سيده، أبو الحسن علي بن إسماعيل، المحكم والمحيط الأعظم، تحقيق: عبد الحميد هنداوي، (بيروت: دار الكتب العلمية)، ط١، ١٤٢١هـ/ ٢٠٠٠م (٥/ ٤٢٥).
- (^{١٧}) وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية - الكويت، الموسوعة الفقهية الكويتية الأجزاء ١ - ٢٣: ط٢، دار السلاسل - الكويت (الطبع من ١٤٠٤ - ١٤٢٧ هـ) الأجزاء ٢٤ - ٣٨: ط١، مطابع دار الصفة - مصر، الأجزاء ٣٩ - ٤٥: ط٢، طبع الوزارة، (١٧/ ١٥٤).
- (^{١٨}) الجوهري، أبو نصر إسماعيل بن حماد، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، (بيروت: دار العلم للملايين)، ط٤، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م، (١/ ١٤٨).
- (^{١٩}) المناوي، زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين (ت: ١٠٣١هـ)، التوقيف على مهمات التعاريف (القاهرة: عالم الكتب)، ط١، ١٩٩٠م، (ص: ١٩٧).
- (^{٢٠}) ابن المستوفي، المبارك بن أحمد بن المبارك بن موهوب اللخمي الإربلي، تاريخ إربل، تحقيق: سامي بن سيد خماس الصقار، (العراق: دار الرشيد للنشر) ١٩٨٠م، (٨٧/٢).
- (^{٢١}) ابن الوردي الجد، زين الدين، عمر بن مظفر بن عمر بن محمد ابن أبي الفوارس، أبو حفص، المعري الكندي، تاريخ ابن الوردي، (لبنان / بيروت، دار الكتب العلمية)، ط١، ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م، (٢/ ٢٣).
- (^{٢٢}) ينظر: الحموي، لشهاب الدين أبي عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي، معجم البلدان، (بيروت: دار صادر)، ط٢، ١٩٩٠م (١/ ٤٦٨)، وخير الدين الزركلي، بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الدمشقي، الأعلام، (دار العلم للملايين)، ط ١٥، أيار / مايو ٢٠٠٢م، (٢/ ٢٥٩).
- (^{٢٣}) شمس الدين الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان، سير أعلام النبلاء، (القاهرة، مصر: دار الحديث)، ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦م، (١٤/ ٣٢٩).
- (^{٢٤}) ينظر: سير أعلام النبلاء ط الحديث (١٤/ ٣٢٨)، وحاجي خليفة، مصطفى بن عبد الله، كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، تحقيق: محمد شرف الدين ياللقايا ورفعت بيلكه الكليسي، (إسطنبول: وكالة المعارف)، ط١، ١٣٦٠ هـ/ ١٩٤١م: ١٧٢٦/٢ او ١٩٥/١.
- (^{٢٥}) المرو: الحجارة البيض تقتدح بها النار، والروذ، بالذال المعجمة: هو بالفارسية النهر، فكأنه مرو النهر: وهي مدينة قريبة من مرو الشاهجان بينهما خمسة أيام، وهي على نهر عظيم فلها سميت بذلك، خرج منها خلق من أهل الفضل ينسبون مروذي، من المدن التاريخية المهمة من بلاد فارس. ينظر: معجم البلدان (٥/ ١١٢).
- (^{٢٦}) ينظر: ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي، طبقات الشافعيين، تحقيق: د أحمد عمر هاشم، د محمد زينهم محمد عذب، (مكتبة الثقافة الدينية)، ط١، ١٤١٣ هـ/ ١٩٩٣م: (ص: ٥٤٩).
- (^{٢٧}) الزركلي، خير الدين بن محمود، الأعلام، (بيروت: دار العلم للملايين)، ط٥، ١٥، ٢٠٠٢م، (٦/ ١٢٦).

المقاصد القرآنية في مواجهة الغلول رؤية معاصرة في ضوء تفسير الامامين البغوي ومحمد رشيد رضا في مجال التربية والتعليم (دراسة مقارنة)

- (٢٨) وهي قرية تقع على شاطئ البحر المتوسط من جبل لبنان تبعد عن طرابلس الشام بنحو ثلاثة أميال، ينظر: معجم البلدان، للحموي (ت ٦٢٦هـ): (٤/٣٩١).
- (٢٩) ينظر: مجموعة من المؤلفين، محمد رشيد بن علي رضا وغيره من كتاب المجلة، مجلة المنار: ، المجلد ٣٥، العدد الثاني: ١٥٣.
- (٣٠) المراغي: هو أحمد بن مصطفى المراغي ، مفسر مصري، تخرج بدار العلوم ، ودرّس فيها الشريعة الإسلامية، وكان أستاذًا للعربية والشريعة الإسلامية بكلية غوردون في الخرطوم، ومن أبرز مؤلفاته: تفسير المراغي، الحسبة في الإسلام، والوجيز في أصول الفقه وافته المنية بالقاهرة (١٣٧١هـ)، ينظر: الزركلي: الأعلام (١/٢٥٨).
- (٣١) مجلة المنار: لمحمد رشيد رضا: المجلد ٣٥ ، العدد الخامس : ١ .
- (٣٢) ينظر : مجلة المنار : لمحمد رشيد رضا: المجلد ٢٠ ، العدد ١٥ : ٢٠١ ، والمجلد ٣٥ العدد (١ : ٣٣)، والمنار والأزهر: لمحمد رشيد رضا : (١٨٥-١٩١) .
- (٣٣) ينظر: الأعلام : للزركلي : ٢٧/١ . وللاطلاع على المزيد من تفاصيل حياته التي كتب الشيخ عنها بنفسه في كتاب : المنار والأزهر ، محمد رشيد رضا، (مطبعة المنار)، ط١ ، ١٣٥٣ هـ، (ص: ١٣٣-١٩٥).
- (٣٤) سورة آل عمران، الآية : ١٦١
- (٣٥) ينظر: الطبري، محمد بن جرير، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، (مكة المكرمة: دار التربية والتراث)، بدون طبعة، بدون تاريخ، (٣٤٨/٧)، و الواحدي، أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي، النيسابوري، الشافعي (ت ٤٦٨ هـ)، أسباب نزول القرآن، تحقيق: عصام بن عبد المحسن الحميدان، (الدمام: دار الإصلاح)، ط٢ ، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م، والجصاص، أحمد بن علي أبو بكر الرازي، أحكام القرآن، تحقيق: محمد صادق القمحاوي، (بيروت: دار إحياء التراث العربي)، ١٤٠٥ هـ، (٢/٣٣١).
- (٣٦) ينظر: البغوي، الحسين بن مسعود، معالم التنزيل في تفسير القرآن = تفسير البغوي، تحقيق: محمد عبد الله النمر وعثمان جمعة ضميرية وسليمان مسلم الحرش، (الرياض: دار طيبة للنشر والتوزيع)، ط٤ ، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م، (٢/١٢٦).
- (٣٧) ينظر: رشيد رضا، محمد بن علي، تفسير القرآن الحكيم (تفسير المنار)، (القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب)، ط١ ، ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م. (٤/١٧٦ وما بعدها).
- (٣٨) سورة البقرة: من الآية: ١٨٨.
- (٣٩) سورة المائدة: من الآية: ٤٢.
- (٤٠) ينظر: الجرجاني، أبو بكر عبد القاهر بن عبد الرحمن بن محمد الفارسي الأصل، الجرجاني الدار (ت ٤٧١ هـ)، درج الدرر في تفسير الأيب والسور، تحقيق: (الفاحة والبقرة) وليد بن أحمد بن صالح الحسين (وشاركه في بقية الأجزاء إياذ عبد اللطيف القيسي)، (بريطانيا: مجلة الحكمة)، ط١ ، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م (٢/٦٧١).
- (٤١) سورة الأنفال: الآية: (٢٧).
- (٤٢) ينظر: تفسير البغوي - طيبة (٢/١٢٧)، وتفسير المنار (٤/١٧٧).
- (٤٣) ينظر: الجصاص، أحمد بن علي الرازي، أحكام القرآن، تحقيق: عبد السلام محمد علي شاهين، (لبنان: دار الكتب العلمية)، ط١ ، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م، (٢/٥٤)، والشوكاني، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله اليمني، فتح القدير، (دمشق، بيروت: دار ابن كثير، دار الكلم الطيب)، ط١ ، ١٤١٤ هـ، (١/٤٥٢).

- (٤٤) ينظر: القرطبي، محمد بن أحمد الأنصاري، الجامع لأحكام القرآن، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، (مصر: دار الكتب المصرية)، ط ٢، ١٣٨٤ هـ - ١٩٦٤ م، (٤/ ٢٦٢)، ورشيد رضا: تفسير المنار (٤/ ١٧٧).
- (٤٥) المخيط: الإبرة، ينظر: المظهر، الحسين بن محمود بن الحسن، المفاتيح في شرح المصابيح، تحقيق: نور الدين طالب، (الكويت: دار النوادر)، ط ١، ١٤٣٣ هـ / ٢٠١٢ م (٢/ ٤٨٥).
- (٤٦) أخرجه مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، في صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي (القاهرة: مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه)، ط ١، ١٣٧٤ هـ/ ١٩٥٥ م، كتاب الأمانة، باب تحريم هدايا العمال (٣/ ١٤٦٥)، برقم: ١٨٣٣.
- (٤٧) المصدر السابق، (٢/ ٤٨٥).
- (٤٨) ينظر: ابن بطلال، أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك، شرح صحيح البخاري لابن بطلال، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، (الرياض: مكتبة الرشد)، ط ٢، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م، (٧/ ١١٢).
- (٤٩) الفساد الإداري والمالي في العراق مظاهره، أسبابه، ووسائل علاجه، www.nazaha.iq/searsh
- (٥٠) سورة المائدة من الآية، رقم: (١).
- (٥١) سورة الانفطار: الآية: ١٠.
- (٥٢) ينظر: النووي: شرح صحيح مسلم، (٢٢٠/١٢)، والكفراوي، عوف محمد، الرقابة المالية في الأثلام، (الناشر مؤسسة الشباب) ١٩٨٣ م، (ص: ١٢٥).
- (٥٣) ينظر: معالجة الإسلام للفساد الإداري ج ٢، ديوان الوقف السني، العراق، ١٤٢٧ هـ، ٢٠٠٦ م (١٥/١).
- (٥٤) أخرجه الحاكم النيسابوري في المستدرک، مع تأمينات: الذهبي في التلخيص والميزان والعراقي في أماله والمنابي في فيض القدير وغيرهم، دراسة وتحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، (بيروت: دار الكتب العلمية)، ط ١، ١٤١١ هـ - ١٩٩٠ م، مكتاب: الاحكام، (٤/ ١٠٤)، برقم: (٧٠٢٤). قال الحاكم هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه.
- (٥٥) ينظر: الشاطبي إبراهيم بن موسى بن محمد، الموافقات، (ت: ٧٩٠ هـ)، تحقيق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان
- دار ابن عفان، ط ١، ١٩٩٧ م، (٣/ ٩٠).
- (٥٦) ينظر: الطبري، محمد بن جرير، جامع البيان عن تأويل آيا القرآن، (مكة المكرمة: دار التريبة والتراث)، (٩/ ٤٩٠).
- (٥٧) ينظر: شرح النووي على مسلم، (١٢/ ٢١٦).
- (٥٨) ينظر: الخطيب الشربيني، شمس الدين محمد بن محمد، مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، تحقيق: علي محمد معوض - عادل أحمد (بيروت: دار الكتب العلمية)، ط ١، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م. (٥/ ٥٢٢).
- (٥٩) ينظر: الطبري، لمحمد بن جرير، (تفسير الطبري)، ط ١، مؤسسة الرسالة، (١٧/ ٤٣٠).
- (٦٠) سورة البقرة: من الآية: ١٨٨.
- (٦١) ينظر: القرطبي: الجامع لأحكام القرآن (٤/ ٢٥٦)، والنووي: شرح صحيح مسلم (٢/ ١٣٠)، والشوكاني: فتح القدير (١/ ٤٥٢).
- (٦٢) ينظر: شحاتة، حسين، حرمة المال العام في ضوء الشريعة الإسلامية، (مصر: دار النشر للجامعات)، ط ١، صفر ١٤٢٠ هـ - يونيو ١٩٩٩ م، (ص: ٤٨ و ٤١).
- (٦٣) الشاطبي، الموافقات (٣/ ١٢١).

المقاصد القرآنية في مواجهة الغلول رؤية معاصرة في ضوء تفسير الامامين البغوي ومحمد رشيد رضا في مجال التربية والتعليم (دراسة مقارنة)

- (٦٤) ينظر: القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، (٢/٦٧ وما بعدها)، والنووي: شرح صحيح مسلم، (٣٠٣/١٢).
- (٦٥) ينظر: الشوكاني، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني، نيل الأوطار، تحقيق: عصام الدين الصبابي، (مصر: دار الحديث)، ط ١، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٣ م. ، (٤/١٩٧)، وشحاتة: حرمة المال العام في الشريعة الإسلامية (ص: ٤٧).
- (٦٦) ينظر: الصلابي، علي محمد محمد الصلابي، الشورى فريضة إسلامية، تحقيق: (دمشق: دار ابن كثير)، ط ١، ١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م، (ص: ٢٠٨).
- (٦٧) ينظر: القرطبي: الجامع لأحكام القرآن (١٦٨/٢).
- (٦٨) ينظر: شحاتة، حسين حسين: حرمة المال العام في ضوء الشريعة الإسلامية، (ص: ٣٩).
- (٦٩) سورة الحشر، من الآية : ٧.
- (٧٠) ينظر: سعيد بن مسفر القحطاني، من أسباب عذاب القبر، (موقع الشبكة الإسلامية: <http://www.islamweb.net>)، (١٢ / ٢).
- (٧١) ينظر: ابن الفراء، محمد بن الحسين بن محمد بن خلف، الأحكام السلطانية، تحقيق: محمد حامد الفقي (بيروت: دار الكتب العلمية)، ط ٢، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م (ص: ٢٨) ، وشحاتة: حرمة المال العام، (ص: ٧٣).
- (٧٢) أخرجه البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل، في صحيح البخاري، تحقيق: مصطفى ديب البغا (دمشق: دار ابن كثير، دار اليمامة)، ط ٥، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م. باب: الجمعة في القرى والمدن، (٣٠٤/١)، برقم: (٨٥٣).
- (٧٣) ينظر: الفيومي، حسن بن علي بن سليمان، فتح القريب المجيب على الترغيب والترهيب، تحقيق: محمد إسحاق محمد آل إبراهيم، (الرياض: المحقق)، ط ١، ١٤٣٩ هـ / ٢٠١٨ م (٥ / ١٢٥).
- (٧٤) المسعودي، أبو الحسن علي بن الحسين بن علي (ت: ٣٦٤هـ): التنبيه والأشراف، تحقيق: عبدالله، إسماعيل الصاوي، (القاهرة: دار الصاوي) المكتبة العصرية، بغداد ١٩٣٨م، ص: ٢٤٥ و ٢٦٤، وشرح النووي على مسلم، (١٢/ ٣٧).
- (٧٥) سورة الأنفال: الآية: (٢٧).
- (٧٦) ينظر: العظيم آبادي، شرف الحق، محمد أشرف بن أمير بن علي بن حيدر، أبو عبد الرحمن، عون المعبود شرح سنن أبي داود، ومعه حاشية ابن القيم: تهذيب سنن أبي داود وإيضاح علله ومشكلاته، (لبنان: دار الكتب العلمية)، ط ٢، ١٤١٥ هـ (٧ / ٢٧٤).
- (٧٧) ينظر: ابن علان، محمد علي بن محمد بن علان بن إبراهيم البكري الصديقي الشافعي، دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين، اعتنى بها: خليل مأمون شيحا، (لبنان: دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع)، ط ٤، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م، (٢ / ٥٣٦)، و الأثيوبي، محمد بن علي بن آدم، البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج، تحقيق: غير منكور، (الرياض: دار ابن الجوزي)، ط ١، ١٤٢٦ - ١٤٣٦ هـ، (١٠/٣٢).
- (٧٨) ينظر: أحكام القرآن، للجصاص ت قمحاوي، (٢ / ٣٣١).

المصادر والمراجع

القرآن الكريم

١. ابن الفراء، محمد بن الحسين بن محمد بن خلف، الأحكام السلطانية، تحقيق: محمد حامد الفقي (بيروت: دار الكتب العلمية)، ط٢، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م.
٢. ابن المستوفي، المبارك بن أحمد بن المبارك بن موهوب اللخمي الربلي، تاريخ إربل، تحقيق: سامي بن سيد خماس الصقار، (العراق: دار الرشيد للنشر) ١٩٨٠ م.
٣. ابن الوردي الجد، زين الدين، عمر بن مظفر بن عمر بن محمد بن أبي الفوارس، أبو حفص، المعري الكندي، تاريخ ابن الوردي، (لبنان / بيروت، دار الكتب العلمية)، ط١، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م.
٤. ابن بطلال، أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك، شرح صحيح البخاري لابن بطلال، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، (الرياض: مكتبة الرشد)، ط٢، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م.
٥. ابن تيمية، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي، السياسة الشرعية، (تحقيق: غير مذكور) (السعودية: وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد)، ط١، ١٤١٨ هـ.
٦. ابن حجر العسقلاني: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد، بلوغ المرام من أدلة الأحكام، تحقيق وتخریج وتعليق: سمير بن أمين الزهري، (الرياض: دار الفلق)، ط٧، ١٤٢٤ هـ.
٧. ابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، فتح الباري بشرح البخاري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، (مصر: المكتبة السلفية)، ط السلفية الأولى، ١٣٨٠ - ١٣٩٠ هـ.
٨. ابن سيده، أبو الحسن علي بن إسماعيل، المحكم والمحيط الأعظم، تحقيق: عبد الحميد هندواوي، (بيروت: دار الكتب العلمية)، ط١، ١٤٢١ هـ / ٢٠٠٠ م.
٩. ابن عبد البر، يوسف بن عبد الله النمري القرطبي، الاستدكار، تحقيق: سالم محمد عطا ومحمد علي معوض، (بيروت: دار الكتب العلمية)، ط١، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م.
١٠. ابن علان، محمد علي بن محمد بن علان بن إبراهيم البكري الصديقي الشافعي (ت ١٠٥٧ هـ)، دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين، اعتنى بها: خليل مأمون شيحا، (لبنان: دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع)، ط٤، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م.
١١. ابن قدامة، موفق الدين أبو محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي الجماعلي الدمشقي الصالحي الحنبلي، المغني، تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، الدكتور عبد الفتاح محمد الحلو، (الرياض: دار عالم الكتب للطباعة والنشر والتوزيع)، ط٣، ١٤١٧ هـ / ١٩٩٧ م.
١٢. ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي، طبقات الشافعيين، تحقيق: د أحمد عمر هاشم، د محمد زينهم محمد عزب، (مكتبة الثقافة الدينية)، ط١، ١٤١٣ هـ / ١٩٩٣ م.
١٣. ابن منظور، محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي، لسان العرب، (بيروت: دار صادر)، ط٣، ١٤١٤ هـ.
١٤. أبو داود، سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني (سنن أبي داود)، المحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد، (بيروت: المكتبة العصرية)، عدد ال أجزاء ٤.

المقاصد القرآنية في مواجهة الغلول رؤية معاصرة في ضوء تفسير الامامين البغوي ومحمد رشيد رضا في مجال التربية والتعليم (دراسة مقارنة)

١٥. البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري، تحقيق: مصطفى ديب البغا (دمشق: دار ابن كثير، دار اليمامة)، ط٥، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م.
١٦. البغوي، الحسين بن مسعود، معالم التنزيل في تفسير القرآن = تفسير البغوي، تحقيق: محمد عبد الله النمر وعثمان جمعة ضميرية وسليمان مسلم الحرش، (الرياض: دار طيبة للنشر والتوزيع)، ط ٤، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م.
١٧. الجرجاني، أبو بكر عبد القاهر بن عبد الرحمن بن محمد الفارسي الأصل، الجرجاني الدار (ت ٤٧١ هـ)، درج الدرر في تفسير الآي والسور، تحقيق: (الفاحة والبقرة) وليد بن أحمد بن صالح الحسين (وشاركه في بقية الأجزاء إباد عبد اللطيف القيسي)، (بريطانيا: مجلة الحكمة)، ط١، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م.
١٨. الجوهري، أبو نصر إسماعيل بن حماد، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، (بيروت: دار العلم للملايين)، ط٤، ١٤٠٧ هـ/١٩٨٧ م.
١٩. حاجي خليفة، مصطفى بن عبد الله، كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، تحقيق: محمد شرف الدين النكايا ورفعت بيلكه الكيسى، (إسطنبول: وكالة المعارف)، ط١، ١٣٦٠ هـ/١٩٤١ م.
٢٠. الحاكم النيسابوري في المستدرک، مع تضمينات: الذهبي في التلخيص والميزان والعراقي في أماله والمناوي في فيض القدير وغيرهم، دراسة وتحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، (بيروت: دار الكتب العلمية)، ط ١، ١٤١١ هـ - ١٩٩٠ م.
٢١. حموش، مأمون، التفسير المأمون على منهج التنزيل والصحيح المسنون، تدقيق لغوي: أحمد راتب حموش، (المؤلف)، ط ١، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م.
٢٢. الحموي، لشهاب الدين أبي عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي، معجم البلدان، (بيروت: دار صادر)، ط ٢، ١٩٩٠ م (١/٤٦٨)، وخير الدين الزركلي، بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، (الدمشقي، الأعلام)، دار العلم للملايين)، ط ١٥، أيار / مايو ٢٠٠٢ م.
٢٣. الخرشبي، أبو عبد الله محمد الخرشبي، شرح الخرشبي على مختصر خليل، (مصر: المطبعة الكبرى الأميرية ببولاق)، ط ٢، ١٣١٧ هـ.
٢٤. الخطيب الشربيني، شمس الدين محمد بن محمد، مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، تحقيق: علي محمد معوض - عادل أحمد (بيروت: دار الكتب العلمية)، ط ١، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م.
٢٥. الرازي الجصاص، أحمد بن علي، أحكام القرآن، تحقيق: عبد السلام محمد علي شاهين، (لبنان: دار الكتب العلمية)، ط ١، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م.
٢٦. رشيد رضا، محمد بن علي، تفسير القرآن الحكيم (تفسير المنار)، (القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب)، ط ١، ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م.
٢٧. الريبوني، أحمد، نظرية المقاصد عند الإمام الشاطبي، (الرياض: الدار العالمية للكتاب الإسلامي)، ط ٢، ١٤١٢ هـ/١٩٩٢ م.
٢٨. الزركلي، خير الدين بن محمود، الأعلام، (بيروت: دار العلم للملايين)، ط ١٥، ٢٠٠٢ م.
٢٩. سعيد بن مسفر القحطاني، من أسباب عذاب القبر، (موقع الشبكة الإسلامية: <http://www.islamweb.net>).

٣٠. شحاتة، حسين حسين، حرمة المال العام في ضوء الشريعة الإسلامية، (مصر: دار النشر للجامعات)، ط١، صفر ١٤٢٠ هـ - يونيو ١٩٩٩ م.
٣١. شمس الدين الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان، سير أعلام النبلاء، (القاهرة، مصر: دار الحديث)، ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م.
٣٢. الشوكاني، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني، نيل الأوطار، تحقيق: عصام الدين الصبابي، (مصر: دار الحديث)، ط١، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٣ م.
٣٣. الشوكاني، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله اليمني، فتح القدير، (دمشق، بيروت: دار ابن كثير، دار الكلم الطيب)، ط١، ١٤١٤ هـ.
٣٤. الصَّلابي، علي محمد محمد، الشورى فريضة إسلامية، (سوريا: دار ابن كثير)، عدد الأجزاء: ١.
٣٥. الطبري، لمحمد بن جرير، (تفسير الطبري)، ط١، مؤسسة الرسالة.
٣٦. الطبري، محمد بن جرير، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، (مكة المكرمة: دار التربية والتراث)، بدون طبعة، بدون تاريخ.
٣٧. العظيم آبادي، شرف الحق، محمد أشرف بن أمير بن علي بن حيدر، أبو عبد الرحمن، عون المعبود شرح سنن أبي داود، ومعه حاشية ابن القيم: تهذيب سنن أبي داود وإيضاح علله ومشكلاته، (لبنان: دار الكتب العلمية)، ط١، ١٤١٥ هـ.
٣٨. الفراهيدي، أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد، كتاب العين، تحقيق: مهدي المخزومي وإبراهيم السامرائي، (بيروت: دار ومكتبة الهلال)، ط١، ١٤٠٠ هـ / ١٩٨٠ م.
٣٩. الفساد الإداري والمالي في العراق مظاهره، أسبابه، ووسائل علاجه، www.nazaha.iq/search
٤٠. الفيومي، أحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي، أبو العباس، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، تحقيق: (بيروت: المكتبة العلمية)، ط١.
٤١. الفيومي، حسن بن علي بن سليمان، فتح القريب المجيب على الترغيب والترهيب، تحقيق: محمد إسحاق محمد آل إبراهيم، (الرياض: المحقق)، ط١، ١٤٣٩ هـ / ٢٠١٨ م.
٤٢. القرطبي، محمد بن أحمد الأنصاري، الجامع لأحكام القرآن، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، (مصر: دار الكتب المصرية)، ط٢، ١٣٨٤ هـ - ١٩٦٤ م.
٤٣. الكفراوي، عوف محمد، الرقابة المالية في الإسلام، (الناشر مؤسسة الشباب) ١٩٨٣ م.
٤٤. الكفوي، أيوب بن موسى الحسيني القريمي، الكليات: معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، تحقيق: عدنان درويش ومحمد المصري، (بيروت: مؤسسة الرسالة)، ط١، بدون تاريخ.
٤٥. مجموعة من المؤلفين، محمد رشيد بن علي رضا وغيره من كتاب المجلة، مجلة المنار، المجلد ٣٥، العدد الثاني.
٤٦. المسعودي، أبو الحسن علي بن الحسين بن علي (ت: ٣٦٤ هـ): التنبيه والأشراف، تحقيق: عبدالله، إسماعيل الصاوي، (القاهرة: دار الصاوي) المكتبة العصرية، بغداد ١٩٣٨ م.
٤٧. مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، في صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي (القاهرة: مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه)، ط١، ١٣٧٤ هـ / ١٩٥٥ م.

المقاصد القرآنية في مواجهة الغلول رؤية معاصرة في ضوء تفسير الامامين البغوي ومحمد رشيد رضا في مجال التربية والتعليم (دراسة مقارنة)

٤٨. المُظْهري، الحسين بن محمود بن الحسن، *المفاتيح في شرح المصابيح*، تحقيق: نور الدين طالب، (الكويت: دار النوادر)، ط١، ١٤٣٣ هـ / ٢٠١٢ م.
٤٩. معالجة الإسلام للفساد الإداري ج٢، ديوان الوقف السني، العراق، ١٤٢٧ هـ، ٢٠٠٦ م.
٥٠. المنار والأزهر، محمد رشيد رضا، (مطبعة المنار)، ط١، ١٣٥٣ هـ، ص ١٣٣-١٩٥.
٥١. النووي، يحيى بن شرف، *المنهاج شرح صحيح مسلم*، (بيروت: دار إحياء التراث العربي)، ط٢، ١٣٩٢ هـ.
٥٢. الهيتمي، نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان، *مجمع الزوائد ومنبع الفوائد*، تحقيق: حسام الدين القدسي، (القاهرة: مكتبة القدسي)، ط١، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م.
٥٣. الواحدي، أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي، *النيسابوري، الشافعي* (ت ٤٦٨ هـ)، أسباب نزول القرآن، تحقيق: عصام بن عبد المحسن الحميدان، (الدمام: دار الإصلاح)، ط٢، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م.
٥٤. وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية - الكويت، *الموسوعة الفقهية الكويتية الأجزاء ١ - ٢٣*: ط٢، دار السلاسل - الكويت (الطبع من ١٤٠٤ - ١٤٢٧ هـ) الأجزاء ٢٤ - ٣٨: ط١، مطابع دار الصفوة - مصر، الأجزاء ٣٩ - ٤٥: ط٢، طبع الوزارة.